



مقرر

إن المدير العام للوكالة الوطنية للتصرف في النفايات،

بعد إطلاع على:

- القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تملك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية رأس مالها كلياً وبصفة مباشرة كما نَقَح وتَمَّ بالقانون عدد 28 لسنة 1999 المؤرخ في 3 أبريل 1999،
- وعلى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016، والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة،
- والأمر عدد 2317 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005 والمتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات وبضبط مهامها وتنظيمها الإداري والمالي وكذلك طرق تسييرها - والأمر المنقح له عدد 603 لسنة 2017 المؤرخ في 16 ماي 2017،
- والأمر عدد 4016 لسنة 2007 المؤرخ في 04 ديسمبر 2007 والمتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات،
- والأمر عدد 3489 لسنة 2008 المؤرخ في 10 نوفمبر 2008 المتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للتصرف في النفايات،
- والأمر عدد 603 لسنة 2017 المؤرخ في 16 ماي 2017 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 2317 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات وبضبط مهامها وتنظيمها الإداري والمالي وكذلك طرق تسييرها،
- والأمر الرئاسي عدد 234 لسنة 2021 المؤرخ في 20 ديسمبر 2021 المتعلق بتسمية السيد بدر الدين الأسمر مديراً عاماً للوكالة الوطنية للتصرف في النفايات.

قَرَّر ما يلي

الفصل الأول: تكلف السيدة مريم يوسف، مديرة، الرقم الآلي 373، بمهام توفير حق النفاذ إلى المعلومة، وتتوبها في ذلك السيدة ونام الصرارفي، متصرف، الرقم الآلي 874.

الفصل الثاني: تتمثل الإلتزامات المحمولة على كاهل ممثل الوكالة في تكريس الحق في النفاذ إلى المعلومة حسب الترتيب الجاري بها العمل.

الفصل الثالث: يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ إمضائه، ويلغي جميع المقررات والمذكرات الصادرة سابقاً في هذا الشأن.

المدير العام

بدر الدين الأسمر

